



قرار رقم: 349 بتاريخ: 14 ماي 2025  
لرئيس مجلس جماعة العيون  
بشأن تنظيم مباراة التوظيف في درجة : مهندس الدولة من الدرجة الأولى

## إن رئيس مجلس جماعة العيون :

- بناء على الظهير الشريف رقم: 1.15.85 الصادر في 20 رمضان 1436 ( 7 يوليوز 2015 )، بتنفيذ القانون التنظيمي رقم 113.14 المتعلق بالجماعات لا سيما المادة 96 منه ؟
- وعلى الظهير الشريف رقم 1.58.008 الصادر في 4 شعبان 1377 ( 24 فبراير 1958 ) بمثابة النظام الأساسي العام للوظيفة العمومية، كما وقع تغييره وتتميمه؛
- وعلى الظهير الشريف رقم 1.58.06 الصادر 7 ذي الحجة 1377 ( 25 يونيو 1958 ) بشأن زجر الخداع في الامتحانات والمسابقات العمومية؛
- وعلى المرسوم رقم 2.77.738 الصادر في 13 من شوال 1397 ( 27 سبتمبر 1977 ) بمثابة النظام الأساسي لموظفي الجماعات كما وقع تعديله وتتميمه؛
- وعلى مرسوم رقم 2.11.621 الصادر بتاريخ 15 من شوال 1432 ( 14 سبتمبر 2011 ) بشأن النظام الأساسي الخاص ب الهيئة المهندسين والمهندسين المعماريين المشتركة بين الوزارات؛
- وعلى المرسوم الملكي رقم 67-401 بتاريخ 13 ربيع الأول 1387 ( 22 يونيو 1967 ) بسن نظام عام للمباريات والامتحانات الخاصة بولوج أسلاك ودرجات و المناصب الإدارية العمومية؛
- وعلى المرسوم رقم 2.12.90 الصادر في 28 ذي الحجة 1432 ( 25 نوفمبر 2011 ) بتحديد شروط وكيفيات تنظيم مباريات التوظيف في المناصب العمومية كما وقع تغييره وتتميمه؛
- وعلى المرسوم رقم 2.12.90 الصادر بتاريخ 8 جمادى الأولى 1433 ( 30 أبريل 2012 ) المتعلق بالشهادات المطلوبة لولوج مختلف الدرجات بموجب الأنظمة الأساسية؛
- وعلى المرسوم رقم 2.02.349 الصادر في 27 من جمادى الأولى 1423 ( 7 أغسطس 2002 ) بتحديد السن الأقصى للتوظيف ببعض أسلاك و درجات الإدارات العمومية والجماعات المحلية؛
- وعلى المرسوم رقم 2.17.451 الصادر في 4 ربيع الأول 1439 ( 23 نوفمبر 2017 ) بسن نظام المحاسبة العمومية للجماعات ومؤسسات التعاون بين الجماعات؛
- وعلى المرسوم رقم 2.64.389 الصادر في 10 ربيع الثاني 1384 ( 19 غشت 1964 ) بتحديد النظام المتعلق بولوج مناصب الإدارات العمومية المحافظ بها للمقاومين؛
- وعلى المرسوم رقم 2.01.96 الصادر في 29 من ربيع الأول 1422 ( 22 يونيو 2001 ) بتحديد شروط الاحتفاظ في مصالح الإدارات التابعة للدولة والمؤسسات العامة والجماعات العمومية بمناصب لقدماء العسكريين وقدماء المحاربين؛
- وعلى المرسوم رقم 2.01.94 الصادر في 29 من ربيع الأول 1422 ( 22 يونيو 2001 ) بتحديد شروط استفادة مكفولي الأمة من الأسبقية لولوج المناصب العامة بـإدارات الدولة والمؤسسات العامة والجماعات العمومية؛
- وعلى قرار الوزير الأول رقم 3.130.00 الصادر في 7 ربيع الآخر 1421 ( 10 يوليو 2000 ) بتحديد قائمة المناصب الممكن اسنادها إلى الأشخاص المعاقين بالأولوية وكذا النسبة المأوية لهذه المناصب بـإدارات الدولة والهيئات التابعة لها؛
- وعلى المرسوم رقم 231-92-2 الصادر في 7 ذي القعدة 1413 ( 29 أبريل 1993 ) باعفاء الموظفين من شرط السن المطلوب نظاماً لتوظيفهم في إطار جديد من أطر الدولة؛
- وعلى منشور رئيس الحكومة رقم 14/2012 بتاريخ 19 يونيو 2012 حول تدبير مباريات التوظيف في المناصب العمومية؛
- وعلى قرار وزير الداخلية رقم 1168.24 الصادر في 27 من شوال 1445 ( 6 مايو 2024 ) بتحديد شروط و إجراءات و برامج مباريات التوظيف في المناصب العمومية بالجماعات الترابية ؛
- وعلى دوريات وزير الداخلية عدد D-6931 بتاريخ 09 غشت 2019 و D-7862 بتاريخ 18 شتنبر 2019 و D-6167 بتاريخ 03 دجنبر 2020، حول التوظيف بالجماعة ؟

## يقرر ما يلى:

### المادة الأولى:

يعلن رئيس مجلس جماعة العيون عن تنظيم مبارزة التوظيف في درجة: مهندس الدولة من الدرجة الأولى حسب التخصصات المبينة في الجدول التالي، وذلك يوم : الأحد 29 يونيو 2025 على الساعة 08:30 صباحا بمراكز الامتحان التي سيعلن عنها لاحقا، عند نشر لائحة المرشحات والمرشحين المقبولين لاجتياز المبارزة.

الدرجة	التخصصات المطلوبة	عدد المناصب
مهندس الدولة من الدرجة الأولى	الهندسة المدنية	05
	الهندسة الكهربائية	02
	الأنظمة المعلوماتية	01

ويحدد عدد المناصب المتبارى بشأنها في (08) ثمانية مناصب، وتخصص نسبة 25% من هذه المناصب لفائدة الأشخاص المتوفرين على صفة مقاوم او مكفول الأمة او عسكري قديم و 7% منها لفائدة الأشخاص المعاقين الحاملين لبطاقة شخص معاق مسلمة طبقا لأحكام المادة 8 من المرسوم رقم 2.97.218 الصادر في 18 شعبان 1418 الموافق ل 19 سبتمبر 1997.

### المادة الثانية:

يشارك في المبارزة المرشحين من الجنسية المغربية البالغون من العمر 18 سنة على الأقل و 45 سنة على الأكثر في فاتح يناير من السنة الجارية، والحاصلون على شهادة مهندس الدولة المسلمة من طرف المدارس أو المعاهد أو المؤسسات الجامعية الوطنية المؤهلة لتسليمها، أو إحدى الشهادات المعادلة لها المحددة بقرار للوزير المكلف بتحديث القطاعات العامة طبقا لمقتضيات المرسوم المشار إليه أعلاه رقم 90-12-2 الصادر في 8 جمادى الآخرة 1433 (30 أبريل 2012).

ولا يعتد بشهادة النجاح، ولن يقبل أي دبلوم أو شهادة غير المستوى أو التخصص المطلوب.

### المادة الثالثة:

يودع ملف الترشيح داخل ظرف من الحجم الكبير يحمل الاسم الكامل للمترشح والمنصب موضوع الترشيح مباشرة بمكتب الضبط بجماعة العيون مقابل وصل بالاستلام، أو يرسل عبر البريد المضمون: جماعة العيون شارع القوات المسلحة الملكية ص.ب 495 العيون الساقية الحمراء، وذلك خلال أوقات العمل بالإدارات العمومية، إلى غاية يوم: الإثنين 09 يونيو 2025، وهو آخر أجل لقبول وإيداع الترشيحات.

وسيتم استبعاد أي ملف لا يتضمن الوثائق المطلوبة أو وضع خارج الأجال.

وستنشر لائحة المرشحات والمرشحين المقبولين لاجتياز المبارزة وإعلان النتائج على موقع التشغيل العمومي: [www.emploiipublic.ma](http://www.emploipublic.ma) وعلى بوابة المديرية العامة للجماعات الترابية [www.collectivites-territoriales.gov.ma](http://www.collectivites-territoriales.gov.ma) والبوابتين الإلكترونيتين للجماعة الترابية المعنية والعمالة أو الإقليم المعنى، عند توفرهما، وبعد هذا النشر بمثابة استدعاء للمرشحين لاجتياز المبارزة.

مقر جماعة العيون، بتاريخ : 14 ماي 2025

رئيس جماعة العيون





# إعلان عن تنظيم مبارأة التوظيف في درجة: مهندس الدولة من الدرجة الأولى

تنظم جماعة العيون يومه: الأحد 29 يونيو 2025 ، على الساعة 08:30 صباحاً مبارأة لتوظيف: مهندس الدولة من الدرجة الأولى.

مراكز المباراة:

تجري الميارة المذكورة بمراكز الامتحان التي سيعلن عنها لاحقاً، عند نشر لائحة المرشحات والمترشحين المقبولين لاجتياز المباراة.

## **عدد المناصب المفتوحة:**

يحدد عدد المناصب المتباري بشأنها في (٨٠) ثانية مناصب ، وتحصص ٢٥٪ منها لفائدة الأشخاص المتوفرين على صفة مقول او مكفول الامة او عسكري قديم و ٧٪ منها لفائدة الأشخاص المعاقين الحاملين لبطاقة شخص معاق مسلمة طبقاً لأحكام المادة ٨ من المرسوم رقم ٢٩٧.٢١٨ الصادر في ١٨ شعبان ١٤١٨ الموافق ١٩ سبتمبر-١٩٩٧، تحدد التخصصات المطلوبة في هذه المبارأة كما يلي:

المناصب	المطلوبة	الدرجة
٥٥	الهندسة المدنية	
٠٢	الهندسة الكهربائية	
٠١	الأنظمة المعلوماتية	مهندس الدولة من الدرجة الأولى

## **شروط الترشيح:**

**تفتح المبارأة في وجه المرشحات والمترشحون المستوفين للشروط التالية:**

- أن يكون المترشح من جنسية مغربية؛
  - أن يتمتع بالحقوق الوطنية، وأن تكون له القدرة العقلية والبدنية لممارسة الوظيفة العمومية؛
  - أن يبلغ من العمر 18 سنة على الأقل و45 سنة على الأكثر في فاتح يناير من السنة الجارية؛
  - أن يكون حاصلاً شهادة مهندس الدولة تخصص الهندسة المدنية / الهندسة الكهربائية / الأنظمة المعلوماتية، المسلمة من طرف المدارس أو المعاهد أو المؤسسات الجامعية الوطنية المؤهلة لتسليمها، أو إحدى الشهادات المعادلة لها المحددة بقرار للوزير المكلف بتحديث القطاعات العامة طبقاً لمقتضيات المرسوم المشار إليه أعلاه رقم 90-12-2 الصادر في 8 جمادى الآخرة 1433 (30 أبريل 2012). ولا يعتد بشهادة النجاح، ولن يقبل أي دليل أو شهادة غير المستوى أو التخصص المطلوب.
  - كما يتquin على المترشحين الذين يحملون صفة قاوم أو مكفول الأمة أو عسكري قديم أو محارب قديم أو يحملون صفة شخص معاق، تقديم طلباتهم عن طريق الإدارات المكلفة بتسيير شؤونهم، مرفقة بشهادة تثبت هذه الصفة، ولا اعتبرت غير مقبولة.

## **نوعية الاختبارات:**

تشتمل الميارة علم، اختصار شفوي أو تطبيق، أو هما معاً، تحدد مدتها ومعاملاتها كالتالي:

الاختبار الشفهي أو التطبيقي			الاختبار الكتابي			الدرجة المتبارى بشأنها
المعامل	المدة	الموضوع	المعامل	المدة	الموضوع	
03	ما بين 45 و 15 دقيقة	يتمحور حول مواضيع وقضايا مختلفة بهدف تقييم مدى قدرة المترشح على ممارسة المهام المرتبطة بالدرجة المتبارى بالدرجة المتبارى بشأنها.	04	ثلاث ساعات (3)	موضوع عام أو أسئلة ذات اختيارات متعددة (QCM) تتعلق بالمهام أو الوظائف المطلوب شغلها أو باختصاصات الجماعات التار比ية .	مهندس الدولة من الدرجة الأولى

تمتحن عن الاختبار الكتابي نقطة عددية تتراوح ما بين 0 و20، وتعتبر اقصائية كل نقطة تساوي أو تقل عن 05 من 20. يتأهل لاجتياز الاختبار الشفوي المترشحين الحاصلون على معدل لا يقل عن 12 من 20 في الاختبار الكتابي، دون الحصول على نقطة اقصائية. تتحقق لجنة المباراة لائحة المترشحين الناجحين، في حدود عدد المناصب المتباري بشأنها، ولائحة الانتظار، مرتين حسب الاستحقاق، من بين المترشحين الحاصلين على معدل عام لا يقل عن 10 من 20، دون الحصول على نقطة اقصائية.

طريقة الترشيح:

يتم الترشيح لاجتياز الميارة وجوياً وفق المراحل التالية:

#### I. إيداع ملف الترشيح:

يودع ملف الترشيح داخل ظرف من الحجم الكبير يحمل الاسم الكامل للمرشح والمنصب موضوع الترشيح مباشرة بمكتب الضبط بجماعة العيون مقابل وصل بالاستلام، أو يرسل عبر البريد المضمون: جماعة العيون شارع القوات المسلحة الملكية ص.ب 495 العيون الساقية الحمراء وذلك خلال أوقات العمل بالإدارات العمومية، إلى غاية يوم: الإثنين 09 يونيو 2025، وهو آخر أجل لقبول وابداء الترشيحات.

كما يتعين على المترشحين الذين يحملون صفة مقاوم أو مكفول الأمة أو عسكري قديم أو محارب قديم أو يحملون صفة شخص معاق، تقديم طلباتهم عن طريق الإدارات المكلفة بتسيير شؤونهم، مرفقة بشهادة تثبت هذه الصفة. وسيتم استبعاد أي ملف لا يتضمن الوثائق المطلوبة أو وضع خارج الأجال المحددة أعلاه.

**II. يتكون الملف من الوثائق التالية:**

- طلب الترشيح لاجتياز مبارأة التوظيف يبيّن فيه الاسم الشخصي والعائلي للمترشح وعنوانه الدائم وتوقيعه ورقم هاتفه وبريديه الإلكتروني؛
  - نسخة من شهادة مهندس الدولة في تخصص: **الهندسة المدنية / الهندسة الكهربائية / الأنظمة المعلوماتية**، او احدى الشهادات المعادلة لها، طبقاً للمقتضيات النظامية الجاري بها العمل؛
  - نسخة من بطاقة التعريف الوطنية؛
  - سيرة ذاتية للمترشح تحمل صورة حديثة؛
  - ترخيص من الإدارة المشغلة لاجتياز المبارأة بالنسبة للمترشحين الذين يحملون صفة موظف، تحت طائلة الرفض أو الحذف من اللائحة النهائية للناجحين؛
  - نسخة من الشهادة التي ثبتت صفة مقاوم أو مكافول الأمة أو عسكري قديم أو محارب قديم (بالنسبة للمتوفرين على هذه الصفة)؛
  - شهادة التسجيل في لوائح الأشخاص في وضعية إعاقة (بالنسبة للأشخاص في وضعية إعاقة)؛
  - كل وثيقة تثبت توفر المترشحة أو المترشح على الكفاءات والمهارات العلمية التي تتطلبها ممارسة الوظيفة المطلوب شغلها، عند الاقتضاء؛

علاوة على الوثائق المطلوبة، فإن المترشحين الناجحين بصفة نهائية في هذه المبارأة، ملزمين بتتميم ملفاتهم بالوثائق الإدارية المطلوبة نظامياً للتعيين بالوظيفة العمومية.

• وسيتم نشر لائحة المترشحات والمترشحين المقبولين لاجتياز المبارأة وإعلان النتائج على موقع التشغيل العمومي: [www.collectivites-territoriales.gov.ma](http://www.collectivites-territoriales.gov.ma) وعلى بوابة المديرية العامة للجماعات الترابية، [www.emploi-public.ma](http://www.emploi-public.ma) وعلى البوابتين الإلكترونية للجامعة التربوية المعنية، والعملة أو الإقليم المعنى، عند توفرهما.

ويعود هذا النشر بمثابة استدعاء للمترشحين لاجتياز المبارأة.

• إذا ثبتت بمناسبة التأكيد من توفر شروط المشاركة في المبارأة أن مترشحاً سبق أن أُعلن عن نجاحه لا يتتوفر على واحد أو أكثر من الشروط المطلوبة، فسيتم تعويضه (بالترتيب وحسب الاستحقاق) بمترشحة أو مترشح آخر مسجل في لائحة الانتظار يستوفي، هذه الشروط.

۱۴ مای ۲۰۲۵

حرر بالعيون، بقاريغ :

رئيس جماعة العيون

